

المعايير الليبية لأعمال المتعلقة بالألغام 07.40/1

النسخة الثانية: يناير 2017

تعليق عمليات إزالة الألغام واستكمالها، وتسليم الموقع



الهيئة الوطنية المسؤولة:

المركز الليبي لأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب بتفويض من وزارة الدفاع

للتواصل: نائب المدير في المركز الليبي لأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب

quality.assurance@lmac.gov.ly

ملاحظة:

تعتبر هذه الوثيقة سارية المفعول ابتداء من التاريخ المبين على هذه الصفحة. تخضع المعايير الليبية لأعمال المتعلقة بالألغام (LibMAS) للمراجعة والتتقيح بشكل منتظم، لذلك ينبغي على المستخدمين التأكد من استخدام أحدث نسخة من كل وثيقة فيما يتعلق بالمعايير. أحدث نسخة للمعايير هي تلك التي يتم نشرها على الموقع الإلكتروني للمركز الليبي لأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات

الحروب وعنوانه www.lmac.gov.ly

حقوق الطبع والنشر

تم إعداد هذه الوثيقة مع الإشارة بالاستناد إلى المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام (IMAS).

تعود ملكية هذه الوثيقة في شكلها الحالي إلى المركز الليبي لأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب. 2017- جميع الحقوق محفوظة.

فهرس المحتويات

4.....	1.مقدمة.....
4.....	2.تعليق عمليات إزالة الألغام في الموقع.....
5.....	3.استكمال عمليات إزالة الألغام في الموقع.....
6.....	4.تسليم مواقع إزالة الألغام.....
6.....	5.ترسيم المواقع عند تعليق عمليات إزالة الألغام أو استكمالها.....
6.....	6.المسؤوليات.....
6.....	1.6 منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام.....
7.....	2.6 المركز الليبي لأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب.....
8.....	7.تقييم وثائق التعليق الرسمي أو استكمال العمليات في موقع إزالة الألغام.....
9.....	8.تقييم ضمان الجودة للتعليق الرسمي أو استكمال أعمال إزالة الألغام في الموقع.....
11.....	9.إجراءات تسليم مواقع إزالة الألغام.....
12.....	10.المراجع العامة.....
12.....	11.سجل التعديلات.....

تمهيد

تبنى المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب (LibMAC) عناصر السلامة، والرقابة والجودة التي تمثل جزءا من المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام (IMAS) في المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام وذلك بهدف ضمان محافظة هذه الأخيرة على المبادئ المتفق عليها في المبادئ التوجيهية للمعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام.

وتشرف لجنة فنية على إعداد مواد المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام ومراجعتها وتنقيحها بدعم من المنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية الموجودة في ليبيا. يمكن الاطلاع على أحدث نسخة من كل معيار على الموقع الإلكتروني للمركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب www.lmac.gov.ly.

يتم استخدام عبارات "لا بد من"، و"يجب"، و"ينبغي" و"يمكن" في المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام في الإطار التالي: يتم استخدام "لا بد من" أو "يجب" للإشارة إلى أحد المتطلبات، أي أمر يجب القيام به من أجل ضمان الالتزام بهذه المعايير. يتم استخدام "ينبغي" للإشارة إلى متطلبات، أساليب أو مواصفات يُفضل توفرها، ولكنها قد تكون مختلفة عندما يتم تقديم أسباب تبرر لذلك. وتستخدم "يمكن" للإشارة إلى أسلوب أو مسار عمل ينبغي النظر فيه ولكن ليس من الضروري تطبيقه.

في هذه النسخة من المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام، يشير:

- مصطلح "منظمة إزالة الألغام" إلى أي منظمة (حكومية أو غير حكومية أو كيان تجاري) مسؤولة عن تنفيذ مشاريع أو مهام إزالة الألغام. وتشمل منظمات إزالة الألغام المقررات الرئيسية وعناصر الدعم.
- مصطلح "منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام" إلى أي منظمة (حكومية، عسكرية، تجارية أو غير حكومية / منظمات المجتمع المدني) مسؤولة عن تنفيذ المشاريع أو المهام المرتبطة بالأعمال المتعلقة بالألغام. قد تكون منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام متعاقدًا رئيسيًا، أو مقاولًا فرعيًا، أو مستشارًا أو وكيلًا.

ويتم استخدام مصطلحي "منظمة إزالة الألغام" و"منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام" لوصف نفس الهيئة وكمصطلحين مترادفين في إطار هذا المعيار.

يشير مصطلح "موقع العمل" في هذه الوثيقة من المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام إلى أي مكان يشهد عمليات إزالة ألغام. ويشمل ذلك الأماكن التي يتم فيها تنفيذ عمليات المسح الفني، والتطهير والتخلص من مخلفات الحرب المتفجرة، بما في ذلك المواقع المستخدمة لتدمير الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار التي تم إزالتها خلال عمليات إزالة الألغام.

1. مقدمة

1.1 من المهم جداً تسجيل الأنشطة المتعلقة بالألغام بدقة واعتماد إجراءات في مجال تعليق عمليات إزالة الألغام واستكمالها، وتسليم المواقع في إطار عملية تسليم الأرض.

2.1 يجب على منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام ضمان التواصل بشكل مناسب مع السكان المحليين والوكالات الأخرى ذات الصلة لضمان معرفتهم بالبرنامج المقترح لعمليات إزالة الألغام وبتنفيذه ونتائجه (المخاطر المتبقية). قد يكون من الضروري للقيام بعمليات تفتيش بعد الانتهاء من تنفيذ البرنامج للتأكد من استخدام الأرض على النحو المنشود.

3.1 ترتبط عمليات التعليق، والاستكمال والتسليم عادة بالعمليات التي أجريت لموقع إزالة الألغام بأكمله، إلا أنه يمكن القيام بها على مراحل (أقسام من الموقع)، كأن يكون هناك تأخير في مواصلة العمليات أو أن الموقع كبير جداً مما يسمح بتسليم جزء من الأرض واستخدامها.

4.1 ملاحظة: إذا كان المقصود استكمال وتسليم أجزاء من موقع إزالة الألغام، فيجب معاملة كل قسم كموقع مستقل حيث يجري تخصيص رقم مهمة / موقع خاص به (أو ما شابه)، وتحديث جميع السجلات لتعكس هذا.

5.1 يورد هذا المعيار تفاصيل العملية والمسؤوليات لعمليات تعليق عمليات إزالة الألغام، واستكمالها وتسليم مواقع إزالة الألغام في ليبيا.

2. تعليق عمليات إزالة الألغام في الموقع

1.2 قد يتم تعليق عمليات إزالة الألغام في موقع إزالة الألغام لعدد من الأسباب، ومنها على سبيل المثال:

أ. التعليق المخطط له - فترات راحة الموظفين، الإجازات، تناوب فرق العمل، صيانة المعدات أو الآلات، انتظار استئناف العمليات من قبل منظمة أو جهة أخرى، والتغيرات المناخية الموسمية.

ب. التعليق غير المخطط له - الظروف الجوية السيئة، غياب فريق العمل، تعطل الآلات والمعدات، مخاطر أمنية كبيرة، حوادث إزالة الألغام، حالات عدم مطابقة تم تسجيلها خلال تنفيذ عمليات وضمان الجودة، وتعليق أو إنهاء الاعتماد.

2.2 التعليق الرسمي

1.2.2 يؤدي توقف العمليات في موقع إزالة الألغام لأكثر من ثلاثين (30) يوماً متتالياً، و / أو استبدال منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام بمنظمة أخرى إلى تعليق عمليات الموقع بشكل رسمي.

2.2.2 عند التعليق الرسمي للعمليات يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام أن تقدم تقريراً حول تعليق العمليات (بما في ذلك خريطة الموقع والإحداثيات)، وعلى المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات

الحروب مراجعة ملف المهمة (بما في ذلك تقرير تعليق العمليات)، وتعليق عمليات ضمان الجودة (التقييم في الموقع).

3.2.2 ملاحظة: يقوم المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب بتقليص فترة الثلاثين يوماً إذا لزم الأمر، على سبيل المثال، عندما يكون هناك خشية من احتمال إزالة علامات ترسيم الموقع خلال فترة التوقف عن العمل.

3.2 التعليق الداخلي

1.3.2 يمكن تعليق عمليات إزالة الألغام في الموقع داخلياً عند وجود بديل لفريق / فرق إزالة الألغام في الموقع من نفس منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام. يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام عند التعليق الداخلي للعمليات إعداد تقرير تعليق العمليات (بما في ذلك خريطة الموقع والإحداثيات) ليعمل المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب على مراجعتها. لا يتطلب هذا النوع من التعليق مراجعة ملف المهمة، أو تعليق عمليات ضمان الجودة (التقييم في الموقع) من قبل المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب.

2.3.2 يؤدي تعليق عمليات إزالة الألغام في الموقع لأكثر من ثلاثين (30) يوماً متتالياً إلى تعليق العمليات في الموقع بشكل رسمي.

3. استكمال عمليات إزالة الألغام في الموقع

1.3 تُستكمل عمليات إزالة الألغام في الموقع عندما يتوصل القائمون على عمليات الإزالة إلى قرار بعدم وجود حاجة للقيام بالمزيد من عمليات إزالة الألغام وفقاً لخطة تنفيذ الموقع، وبأن العمليات التي جرى تنفيذها تتوافق مع المعايير المطلوبة. يتم إعداد الموقع لتسليمه إلى الأفراد أو المنظمات ذات الصلة.

2.3 يستوجب الاستكمال الرسمي لعمليات إزالة الألغام أن تقدم منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام تقريراً حول استكمال الأعمال (بما في ذلك خريطة الموقع والإحداثيات) ، وأن يقوم المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب بمراجعة ملف المهمة (بما في ذلك تقرير استكمال الأعمال) وأن ينتهي من عمليات ضمان الجودة (التقييم في الموقع).

3.3 ملاحظة: بغض النظر عما إذا كانت عمليات إزالة الألغام قد تم تعليقها بشكل رسمي أو مؤقت أو تم استكمالها، فإنه يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام المسؤولة عن الموقع التأكد من أن علامات حدود موقع إزالة الألغام محددة بدقة، وأنه قد تم إعداد خريطة تدل عليها وأنه قد تم تسجيلها قبل تعليق أو انتهاء العمليات.

قد يكون هناك استثناء لهذا الإجراء إذا طُلب من منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام إخلاء الموقع لحالة طارئة.

ومع ذلك يجب أثناء العمليات العادية ترسيم الموقع بدقة، وإعداد خريطة له وتسجيل تفاصيله بشكل منتظم (يوميًا و / أو في نهاية كل أسبوع عمل).

4. تسليم مواقع إزالة الألغام

1.4 يتم بعد استكمال عمليات إزالة الألغام تسليم الموقع رسمياً من قبل المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب إلى الأفراد أو المنظمات ذات الصلة، إلا إذا وافق المركز للمنظمة على تسليم الموقع مباشرة.

2.4 يجب أن يتخذ المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب القرارات بشأن أي ترتيبات لازمة لعملية التسليم، ولكن ينبغي أن يشمل ذلك زيارة ميدانية مشتركة من قبل المركز (أو منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام، إذا وافقت) ، والأفراد أو المنظمات ذات الصلة الذين يتسلمون الموقع. يجب تسجيل عملية التسليم وتقديم الوثائق ذات الصلة بالموقع (نسخة من خريطة الموقع، وغيرها من الوثائق المتفق عليها) إلى المستفيدين من الموقع.

5. ترسيم المواقع عند تعليق عمليات إزالة الألغام أو استكمالها

1.5 يرجى مراجعة المعايير الليبية للأعمال المتعلقة بالألغام 10.20/1: نظام ترسيم موقع إزالة الألغام.

6. المسؤوليات

فيما يلي تفاصيل مسؤوليات المنظمات، والتسلسل العام للأحداث عند تعليق العمليات واستكمالها، وتسليم مواقع إزالة الألغام:

1.6 منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام

يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام القيام بما يلي:


- أ. الانتهاء من عمليات إزالة الألغام في الموقع (وفقاً لخطة التنفيذ وللمعايير المطلوبة)
- ب. إبلاغ المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب باستكمال الأعمال
- ت. ترسيم الموقع
- ث. ترتيب الموقع (إزالة الخردة والقمامة، والمراحيض، والعلامات غير الضرورية، إلخ..)
- ج. تسجيل إحداثيات الموقع
- ح. رسم خريطة الموقع (وفق المقياس)
- خ. إعداد تقرير حول تعليق أو استكمال الأعمال
- د. التحقق من ملف مهمة (احتوائه على جميع الوثائق ذات الصلة)

- ذ. تقديم تقرير التعليق الداخلي إلى المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب للمرجعة
- ر. تسليم ملف المهمة إلى فريق / فرق عمل إزالة الألغام القادمة - إن وجدت
- أو
- ز. تسليم ملف المهمة إلى (بما في ذلك تقرير التعليق الرسمي أو استكمال الأعمال) إلى المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب للمرجعة
- س. حضور عملية ضمان الجودة الخاصة بتعليق أو استكمال الأعمال في الموقع التي يقوم بها المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب.

2.6 المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب

يجب على المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب القيام بما يلي:

- أ. زيارة موقع إزالة الألغام للتأكيد على انتهاء عمليات إزالة الألغام وفقاً لخطة التنفيذ والمعايير المطلوبة وذلك سواء لعمليات التعليق الرسمية أو لاستكمال العمليات
- ب. تسجيل الزيارة، بما في ذلك وضع الموقع واتخاذ مزيد من الإجراءات
- ت. مراجعة (تقييم) ملف المهمة وتقديم ملاحظات حول الملف إلى منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام
- ث. الاتفاق مع منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام على توقيت / تاريخ تعليق أو استكمال عمليات ضمان الجودة (التقييم) في الموقع.
- ج. تعليق عمليات ضمان الجودة (التقييم) في الموقع أو استكمالها
- ح. إذا كانت نتائج عمليات ضمان الجودة (التقييم) مقبولة، يجب تحديد تاريخ / موعد لتسليم الموقع إلى الأشخاص أو المنظمات ذات الصلة
- خ. القيام بعملية التسليم والتسليم في الموقع



صورة 1: مثال على عملية تعليق أو استكمال العمليات وتسليم الموقع

7. تقييم وثائق التعليق الرسمي أو استكمال العمليات في موقع إزالة الألغام

1.7 يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام عند التعليق الرسمي للعمليات في موقع إزالة الألغام تقديم ملف المهمة، بما في ذلك جميع الوثائق ذات الصلة، إلى المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب للمرجعة. يجب القيام بذلك في أقرب وقت ممكن وذلك في موعد لا يتجاوز خمسة (5) أيام بعد آخر يوم عمل في الموقع، إلا إذا سمح المركز بتمديد هذه الفترة.

2.7 يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام عن استكمال العمليات في موقع إزالة الألغام تقديم ملف المهمة، بما في ذلك جميع الوثائق ذات الصلة، إلى المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب للمرجعة وذلك في موعد لا يتجاوز سبعة (7) أيام بعد آخر يوم عمل في الموقع، إلا إذا سمح

المركز بتمديد هذه الفترة.

3.7 يجب على المركز تقييم ملف المهمة للتأكد من دقته، وبناء عليه إما يطلب من منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام تعديل الوثائق / إعادة تقديمها مرة أخرى، أو يؤكد أنها مقبولة.

4.7 ينبغي وضع الوثائق التالية في ملف المهمة ليعمل المركز على مراجعته:

أ. رقم المهمة

ب. بيانات المهمة

ت. خطة التنفيذ

ث. تقرير المسح غير الفني

ج. تقرير منطقة الخطر المؤكد (أو الخطر المحتمل)

ح. تقرير حول زيادة الوعي بشأن الألغام / مخلفات الحرب القابلة للانفجار (إن وجدت)

خ. تقرير تعليق الأعمال أو استكمالها

د. خريطة الموقع

ذ. خريطة إحدائيات الموقع

ر. سجلات الموقع (بما في ذلك إحصائيات إزالة الألغام، تقارير استخدام المتفجرات، تمارين إجلاء المصابين، تقارير الهدم، سجل الزوار، سجل الاتصالات)

ز. تقارير ضمان الجودة الداخلية والخارجية

س. تقارير الحوادث (إن وجدت)

ش. تقارير التواصل مع المجتمعات المحلية (إن وجدت)

8. تقييم ضمان الجودة للتعليق الرسمي أو استكمال أعمال إزالة الألغام في الموقع

1.8 سوف يعمل المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب عن استكمال تقييم الوثائق على تحديد تاريخ / موعد مع منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام لإجراء تقييم في الموقع.

2.8 يجب على المركز القيام بالتقييم بحضور منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام. ينبغي على الأفراد الذين شاركوا في العمليات الفعلية في الموقع حضور التقييم، وفي حال تعذر حضور هؤلاء (كانوا خارج البلاد على سبيل المثال) فينبغي على أفراد آخرين من المنظمة على معرفة جيدة بالعمليات، والمخطط والعلامات الخاصة بالموقع حضور هذا التقييم.

3.8 يجوز للمركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب أن يطلب من منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام المساعدة في عملية التقييم (مثل قياس المسافات والتحقق من الإحداثيات) ، ومع ذلك يجب على المركز تنفيذ نسبة كافية من هذا التقييم ليتأكد من أنه قد تم تحديد، وتسجيل وترتيب الموقع بشكل دقيق.

4.8 يجب على المركز مقارنة خريطة تعليق أو استكمال الأعمال، خريطة الموقع، الإحداثيات، وغيرها من وثائق الموقع ذات الصلة مع الوضع على الأرض.

5.8 يجب على المركز تأكيد النقاط ذات الصلة في الموقع، والمناطق الواقعة داخل حدود الموقع، والتي تم فيها أو لم يتم فيها تنفيذ عمليات إزالة للألغام.

6.8 يجب على المركز تأكيد الموقع، الترسيم، الإحداثيات عند وبين النقاط ذات الصلة في الموقع (مثل النقطة المرجعية، العلامات، نقطة البداية، نقاط التحول، النقاط المتوسطة).

7.8 يجب تسجيل إحداثيات النقطة المرجعية، العلامات ونقطة البداية باستخدام نظام تحديد المواقع العالمي موثوق بدقته، وبين النقاط باستخدام بوصلة يمكن الاعتماد عليها (بوصلة موشورية) وشريط قياس. قد يطلب المركز استخدام نظام تحديد المواقع لتسجيل إحداثيات نقاط التحول والمتوسطة (من أجل إدخالها ضمن قاعدة بيانات). عند الإمكان يجب استخدام نفس نظام تحديد المواقع العالمي والبوصلة الذي استخدم في تسجيل إحداثيات تعليق أو استكمال الأعمال عند إجراء التقييم.

8.8 يمكن استخدام نظام تحديد المواقع العالمي التفاضلي بعد الحصول على موافقة المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب، ولكن إذا تم استخدام نظام تحديد المواقع أثناء عملية تعليق أو استكمال الأعمال فيجب الإشارة إلى إمكانية وجود اختلاف بين الاثنين (والعكس صحيح). يجوز للمركز الموافقة على أجهزة ملاحية أخرى لتسجيل وتقييم تعليق أو استكمال العمليات.

9.8 يجب تسجيل الاتجاهات بالاستعانة بالبوصلات التي تستخدم الدرجات على أن يكون "هامش الخطأ" المقبول بين تلك التي تم تسجيلها خلال تعليق أو استكمال العمليات وخلال عملية التقييم ± 5 درجات. ينبغي على المركز الموافقة أيضاً على "هامش الخطأ" لنظام تحديد المواقع العالمي.

10.8 يجب على المركز مقارنة خريطة الموقع وغيرها من الوثائق ذات الصلة مع الأرض للتأكد من دقتها، والتأكد من ترتيب الموقع بشكل صحيح.

11.8 يجب على المركز، تنوياً لعملية التقييم، استكمال تقرير ضمان الجودة لتعليق أو استكمال الأعمال، مع ذكر أي ملاحظات ذات الصلة والنتيجة.

12.8 في حالة كان التقييم غير مقبولاً يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة قبل الترتيب لإجراء تقييم جديد للموقع.

13.8 إذا كان التقييم مقبولاً فسوف يعمل المركز على إعداد الترتيبات اللازمة لتسليم الموقع.

9. إجراءات تسليم مواقع إزالة الألغام

1.9 يجب على المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب إعداد جميع الوثائق الضرورية لتسليم موقع إزالة الألغام، مثل "إعلان وشهادة التسليم الرسمية" (أو ما شابه)، ونسخة من خريطة الموقع وغيرها من وثائق الموقع ذات الصلة التي تعتبر مفيدة للمتلقي من الموقع.

2.9 يجب أن يكون "إعلان وشهادة التسليم الرسمية" مقبولاً من قبل جميع الأطراف المعنية (مثل المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب، منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام، والمتلقيين) ويجب التأكيد على استكمال عمليات إزالة الألغام وفقاً للمستوى المطلوب وأنه بالإمكان تسليم الأرض.

3.9 يجب على المركز تحديد تاريخ / موعد التسليم مع مراعاة مستوى الشكليات المطلوبة، أي الأشخاص / المنظمات التي ستحضر عملية التسليم.

4.9 يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام المسؤولة عن المرحلة الأخيرة من عمليات إزالة الألغام في الموقع و / أو المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب تنظيم شرح موجز في الموقع يتضمن:

أ. عملية التسليم

ب. خريطة تقييم حالة الأرض

ت. الموقع (الحدود، النقاط ذات الصلة، علامات الترسيم، المناطق التي تم فيها تنفيذ أو عدم تنفيذ عمليات إزالة للألغام)

ث. الألغام / مخلفات الحرب القابلة للانفجار والمخاطر الأخرى الموجودة

ج. إجراءات إزالة الألغام المستخدمة

ح. وضع الأرض (خطر مقبول)

5.9 يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام و/ أو المركز الليبي للأعمال المتعلقة بالألغام ومخلفات الحروب مرافقة الجهة التي ستستلم الأرض في جميع أنحاء الموقع، مع الإشارة إلى المواقع التي تم ذكرها في الشرح الموجز.

6.9 تنتهي مراسم التسليم مع تقديم "إعلان وشهادة التسليم الرسمية" (أو ما شابه) ، ونقل الوثائق ذات الصلة إلى المستلمين للموقع (الأرض).

10. المراجع العامة

أ. المعايير الليبية لأعمال المتعلقة بالألغام المادة 07.11 تسريح الأرض، 07.40 إدارة الجودة و10.20/1: نظام ترسيم مواقع إزالة الألغام.

11. سجل التعديلات

الملاحظات	تم تعديله من: الاسم: المنصب: المنظمة	القسم / الفقرة	المعيار	التاريخ يوم/شهر/سنة	الرقم التسلسلي
معيار جديد	دوغ وير رئيس العمليات / ضمان الجودة دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام	الكل	تعليق عمليات إزالة الألغام، واستكمالها وتسليم الموقع	26/11/15	1